

الأصول من علم الأصول (٨)

محمد الشرافي

وقفنا عنده في الجهة الاولى. خذينا الجهة. وقفنا عنده. طيب ابدأ ابدأ من اولها ينتظم الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحاضرين - 00:00:00

والمشاهدين والمسلمين قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله موانع التكليف للتكليف موانع منها الجهل والاكراه لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. رواه - 00:00:20

ابن ماجه والبيهقي وله شواهد من الكتاب والسنة تدل على صحته. فالجهل عدم العلم. فمتى فعل المكلف ومحرمًا جاهلاً بتحريمه فلا شيء عليه كمن تكلم في الصلاة جاهلاً بتحريم الكلام. اذا هذه بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:40

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. هذه الحالة الاولى للجاهل وهي ان يفعل محرماً. يقول الشيخ رحمه الله فمتى فعل مكلف ومحرمًا. الحالة الاولى اذا فعل الجاهل محرماً. فالحكم لا شيء عليه - 00:01:00

سنرتبها ان شاء الله بعد قليل. نعم. ومتى تركها كمن ترك كمن تكلم في الصلاة جاهلاً بتحريم الكلام مثاله قصة معاوية ابن الحكم السلمي رضي الله عنه لما عطس رجل في الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يصلي معهم قال يرحمك الله. فبدأ الناس ينظرون اليه. قال - 00:01:20

وثقل امية ما بالك تنظرون الي فما زالوا يضربون على افخاذهم حتى سكت قال فما زالوا يسكتوني حتى سكت فهو تكلم ولم يأمره قال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن ولم يأمره - 00:01:50

الاعادة لانه معذور بجهله. طيب الامر الثاني او الحالة الثانية ومتى ترك واجبا جاهلاً بوجوبه لم يلزمه قضاؤه. الان هذي الحالة الثانية اللي هي ترك الواجب. ترك الواجب له حالتان. يعني ممكن يقول هذي - 00:02:10

وهذي اثنين والان الف. الواجب اذا تركه جاهلاً فله حلال. الاولى لم يلزمه اذا كان قد فات وقته. هذا الحالة الاولى اذا كان قد فات الوقت. بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:30

لم يأمر المسيء في صلاته وكان لا يطمئن فيها لم يأمره بقضاء ما فات من الصلوات وانما امره بفعل الصلاة الحاضرة على الوجه المشروع. طيب اذا هذه الحالة الاولى من ترك واجب وقد فات وقت الواجب فلا يؤمر بالقضاء. الحالة الثانية - 00:02:50

اذا كان الوقت باقيا اذا كان الوقت باقيا كما في قصة المسيء في صلاته التي صلاها عند النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المسيء في صلاته التي عند النبي صلى الله عليه وسلم. ارجع فصلي فانك لم تصلي - 00:03:10

ارجع فصلي فانك لم تصلي يأمره بالاعادة. ومثال اخر ايضا من ترك الحج من ترك الحج جاهلاً فهذا وقت موسع باقي الوقت فيقول انا جاهل بان حج واجب الان عرفت نقول تحج. الشيخ يقول بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر المسيء - 00:03:40

صلاته وكان لم يطمئن فيها لم يأمره بقضاء ما فات من الصلوات. يعني الان يقول واللي بعث بالحق لا احسن غير هذا او ما احسن غير هذا. طيب معناها ان السنوات الماضية كلها على هذه الصلاة كلها باطلة. ومع ذلك لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باعادة تلك -

00:04:10

الصلوات. وهذه مسألة مهمة يحتاجها الناس في التعامل مع الناس في جهلهم في العبادات. انسان مثلاً يقول سنوات كلها كنت افعل هذا العمل. كان مثلاً بعضهم يقول انا كنت سنواتي كلها اذا لعبت كرة - 00:04:30

اتيت واغتسلت بدون وضوء وذهبت اصلي. هذا يفعله كثير من الناس. حكم صلاته؟ ما تصح باطلة لابد من وضوء الغسل هذا ليس غسل عن حدث. هذا غسل التنظف. طيب هذا يقول الان عمري عشرين ولا خمسة وعشرين - [00:04:50](#)

بلغت يمكن لي الان خمس سنوات اضرب خمس سنوات في كل سنة في خمس صلوات او في صلاة المغرب على الاقل اعيدها نقول مثل هذا الحكم فيه مثل هذا اذا كان جاهلا بشرط ان يكون جهل معذور ممن في الجهل - [00:05:10](#)

من المسائل التي تقع تحت مسألة العذر بالجهل. كذلك مثلا مما يستدل به حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنه فانه لما ارسله النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة واجنب قال كنت تمرغت في الصعيد كما - [00:05:30](#)

الدابة يظن ان التيمم عن الجنابة كالغسل عن الجنابة لابد يعم جسده كله. فلم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالاعادة مع انه ما اتى بالتيمم المشروع. قال انما يكفيك ان تفعل كذا وكذا. ولم يأمره بالاعادة. فهذا يدل على انه - [00:05:50](#)

لا يؤمر بقضاء ما فات. ايضا من الادلة آ حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه لما كان يجهل ما معنى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فكان يضع تحت وساية - [00:06:10](#)

خيطين خيطا ابيض وخيط اسود. ويأكل ويرفع الوسادة. فاذا ما بعد عرف وين ما بعد تبين لون الخيطين اكل حتى يظهر له نور الخيطين وهو في بيته. فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - [00:06:30](#)

فقال ان وسادك لعريظ. يعني وش ذا الوسادة اللي اخذت الافق؟ انما هو خيط الليل والنهار الابيض والاسود ولم يأمره بقضاء صلوات مع انه قطعها يأكل في النهار متبين خيط تحت وسادة قال ترفعها الا - [00:06:50](#)

بعد ارتفاع النهار ومع ذلك لم يأمره النبي عليه الصلاة والسلام بقضاء ما فات. وهذي امثلة كثيرة. يعني من الامثلة الان التي تنتشر خاصة عند النساء بعض النساء يشتهه عليها الدم. فتجلس مدة طويلة معتقدة ان هذا الدم دم حيض - [00:07:10](#)

ام يتبين لها بعد مدة ان هذا الدم استحاضة. فالاصل انها تجب عليها الصلاة مستحاضة تصلي لكن اهل العلم يقولون لا لا تؤمر بالصلاة لانها تعامل بما تعتقد بما تظن والا لو كلفت بهذا لكان في اشكالات كبيرة - [00:07:30](#)

على النساء يعني بعض النساء كل ما انتهت الدورة لابد تعيد غسل وتعيد صلوات وتعيد خاصة مع النفاس يشكى عليها كثيرا فيقال لها ما دمتي تعتقدين ان الذي خرج دم حيض فالصحيح انه لا لا تعيد لكنه ان كان في وقت الصلاة الحاضرة - [00:07:50](#)

فانا قلت تصلي الصلاة الحاضرة اما ما فات فانه لا يعاد. فهذه من المسائل التي تدخل تحت هذه دائرة هذه المسألة وهو الواجب اذا ترك ان فات وقته فلا يقضى وان بقي من الوقت شيء او كان الوقت موسعا فانه تصلي - [00:08:10](#)

يؤتى بهذه العبادة في هذا الوقت. خلاصة باب خلاصة الجهل في العبادات نقول الجهل نوعان يعني هو تقريبا خلاصة المسألة كلها. الجهل نوعان جهل مع عدم التفريط جهل مع عدم التفريط. وعدم التفريط اظن مر بنا ان - [00:08:30](#)

ان يكون حديث عهد باسلام ان ينشأ في بلاد غير بلاد المسلمين ان يكون ناشئا في في بادية بعيدة عن الاسلام او الا يقع عنده شبهة يعني ما اي اعتقاد ان هذا فيه اشكال ولا حس فيه شبهة او آ - [00:09:00](#)

سألنا فيه اشكالية او ربما ما عنده اي اشكال. فهذا معذور. فهذا ادور وله حالان الان هذا معذور من حيث عفووا فهذا معذور من حيث الائم. فهذا معذور من حيث الائم. وله حالان - [00:09:20](#)

من حيث القضايا. الاول ان يفعل محرما ان يفعل محرما. فلا قضاء عليه كفارة فلا قضاء عليه ولا كفارة. كمن تكلم في الصلاة طبعاً جاهلة. ومن جامع في نهار رمضان - [00:09:50](#)

هذا عليه قضاء الصلاة وهذا عليه كفارة وقضاء ومع ذلك لا يؤمر بالقضاء. اما قول الصحابي للنبي صلى الله عليه وسلم هلكت. قال وما قال وقعت على امرأتي في رمضان فهذا ليس جاهلا بدليل قوله هلك - [00:10:30](#)

يعرف ان عنده اشكالية. لكن الجاهل جهلا يعني مطبقا لا شبهة عنده فهذا يعذر وهذا عام في جميع المحظورات. الحالة الثانية ان يترك واجبا. ان يترك واجبا فهذا ان فات الوقت فلا قضاء عليه - [00:10:50](#)

وان كان الوقت موسعا فانه يقضي وقد نقول لا ما نقول يقضي بالعيد لانها في وقتها الى الان لم ينتهي الوقت ايه هذا افتى به كثير

من الصحابة. كحال مستحاضة او - [00:11:20](#)

اذا طهرت هو الاحوط. المسألة لم يرد فيها نص والمسألة خلافية لكن يعني من اخذ بما افتي به الصحابة فهو احوط له الحائض اذا طهرت بعد العصر فالاحوط لها ان تأتي بالظهر والعصر. كذلك في وقت العشاء تأتي بالمغرب والعشاء احتياطا. وشيخنا رحمه الله يرى انها لا - [00:12:00](#)

الى الصلاة الحاضرة اما التي انتهت وقتها فانه لا يلزمها. لكن من قضا الصلاتين فهو احوط. الحالة الثانية ان يكون مفردا في ان يكون مفردا ايه جهل ايش الاولى؟ الجهل - [00:12:20](#)

مع الجهل مع عدم الجهل مع التفريط. الجهل مع التفريط فهذا يأثم ويلزمه القضاء مطلقا. فهذا يأثم ويلزمه القضاء مطلقا واحيانا العلماء يلمسون يعني يرون في في آ السائل التهاون في بعض المسائل فيشددون عليه - [00:12:40](#) ولذلك ربما لو تنظر في فتاوى العلماء تجد مسألة عذروا. المسألة الثانية قالوا يلزمك القضاء. تحصي ما عليك وتقضي حتى الصلوات

احيانا يلزمونه بقضاء صلوات مضت. وهذا بالنظر الى حال السائل وتهاونه بالعبادة واستخفافه او - [00:13:20](#) ما عرض عليه ان يسأل ولم يسأل واذكر كنت عند شيخنا رحمه الله سأله رجل عن امه اظن قال عمرها خمس وخمسين او لها خمسة وخمسين سنة وهي تصلي يوم الجمعة ركعتين. في البيت تصلي الظهر ركعتين - [00:13:40](#)

فقال الشيخ تحصي ما مضى كله وتعيده. يعني كم اسبوع في كم سنة؟ قال تحصيه وتعيده وفتوى كانت اظنها في لقاء الباب في اللقاء الشهري يعني علنا امام الناس. ايه اللي هي اخطأت فيها؟ تصلي هاي تريدها جمعة - [00:14:00](#)

فامرهم بان بان تعيد. مع اني متأكد ان شيخنا رحمه الله في مسائل كثيرة. يؤمر يسأل عن ما هو او اهون من هذا فيقول له السائل لجهله يعذر بجهله. فينظرون الى حال السائل وتهاونه. يعني مثلا هذه عندها هذا الرجل طالب علم - [00:14:20](#)

وما وما سألت وما استفتت بعضهم يعني بعض الناس يقول اصلا لا تفتحون علينا الباب. ايه. لا تسألون اي لا تسألوا ان تبدى لكم تسوءكم. الحمد لله مثل هؤلاء لا يعذرون. نعم. يقول موب سائل يجي عليه حجة - [00:14:40](#)

ايه خلاص خلاص اصلا من يوم من يوم جاء وجود الشبهة هذي خلاص هذا مفرد يسمى فرط في التعلم. ايه. عنده اشكالية عنده يحس ولذلك بعضهم لا اذا افتي قال والله اني حاس. خلاص وجود الاحساس هذا يجعل المسؤولية الان عليه. نعم الله يجزاك خير يا شيخ - [00:15:00](#)

والنسيان زهول القلب عن شيء معلوم. فمتى فعل محرما ناسيا لا شيء عليك كمن اكل في الصيام ناسيا. ومتى ترك واجب الناس فلا شيء عليه حال نسيانه. ولكن عليه اذا ذكره لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها. طيب ما النسيان؟

يقول الشيخ رحمه الله تعالى - [00:15:20](#)

لأ زهول القلب عن شيء معلوم. وقال ايضا رحمه الله الاحسن ان يقال الزهول. عن شيء اما معلوم الزهول عن شيء معلوم. لان حافظة هكذا قال رحمه الله لان الحافظة ثبت الان انها في الدماغ - [00:15:50](#)

لان الحافظة ثبت الان انها في الدماغ الشيخ يقول ان يقول ثبت عند الاطباء ان القلب يجمع ويدرك ويرسل الى الدماغ ويخزن الدماغ. فالتخزين موجود في الدماغ فاذا نهل فالزهول جاء من جهة التخزين. الحافظة. وهكذا - [00:16:20](#)

قال رحمه الله تعالى عن هذه المسألة فهو الزهول عن شيء معلوم. ثم ذكر الشيخ اقسام النسيان وانه ينقسم الى قسمين الاول من فعل محرما ناسيا. من فعل محرما ناسيا قال كمن اكل في - [00:16:50](#)

وهذي فيها نصوص. الثاني من ترك واجبا ناسيا. فهذا حكمه من حيث الاثم لا شيء عليه ومن حيث القضاء عليه القضاء. يقول لكن عليه فعلة اذا ذكره ومن اوضح الامثلة في هذه المسألة الصلوات هذي - [00:17:10](#)

كثيرة زكاة الفطر. الان بعض الناس يسأل عن زكاة الفطر. ينسون. ينسى اخراج زكاة الفطر. نقول ما دامت تركتها ناسيا فلا اثم عليك ولكن متى تذكرت؟ تخرجها. ولو بعد العيد ولو بعدها بشهر. يخرجك - [00:17:40](#)

يجب ان يخرجها متى تذكرها؟ لو ان انسان عنده اضحية وعينها عين الاضحية ونسيها ثم ذكرها بعد شهر او شهرين تقضي لانها

وجودها عندك في البيت اصلا بعد تعيينها من باب - 00:18:00

حفظ الامانة فان خرجت من ملكك بمجرد تعيينها فصارت لله عز وجل. فيجب ان تذبج. فاذا غابت الشمس من اليوم الرابع مثلا ان يؤمن اليوم الثالث عشر اللي هو الرابع من ايام العيد ونسي ذبحها فانه يذبحها بعد ذلك قضاء - 00:18:20

وان كان متعمدا ايضا يقضي زكاة الفطر يقضيها لكن مع الائم. الاضحية يذبحها لكن مع الائم طيب. والاكراه الزام الشخص بما لا يريد. فمن اكره على شئ مر من فلا شئ عليه كمن اكره على الكفر وقلبه مطمئن بالايمان. ومن اكره على ترك واجب فلا شئ عليه حال

الاكراه - 00:18:40

عليه قضاؤه اذا زال كمن اكره على ترك الصلاة حتى خرج وقتها فانه يلزمه قضاؤها اذا زال الاكراه. طيب هذي مسألة ايضا الاكراه قبل ذلك مسألة النسيان يقول الشيخ رحمه الله فلا شئ عليه حال نسيانه ولكن عليه فعله اذا ذكره - 00:19:10

يستثنى من هذا مسألة وهي مسألة اذا كان مقيدا بسبب يعني هذا العمل او هذه العبادة مقيد بسبب وزال السبب. وزال السبب كصلاة الكسوف على القول بوجوبها. كصلاة الكسوف على القول بوجوبها - 00:19:30

ان صلاة الكسوف قيل سنة مؤكدة وقيل فرض عين وقيل فرض كفاية. فمن يقول انها فرض عين لو ان انسان نسي صلاة الكسوف ثم تذكرها بعد ان انجلى الكسوف. نقول لا تقضى عبادة مضى وقتها - 00:20:10

فلا تعاد لانها مؤقتة بسبب. اما الاكراه فقال الشيخ رحمه الله تعالى في تعريفه الزام الشخص بما لا يريد. هذا تعريف الاكراه ثم قسمه الشيخ رحمه الله تعالى الى قسمين. الاول من اكره على شئ محرم. فهذا لا شئ عليه - 00:20:30

لا من جهة الائم ولا من جهة القضاء ولا من جهة الكفارة لا شئ عليه. كمن اكره على الكفر وقلبه مطمئن بالايمان. الحال الثاني من ترك واجبا ايضا قال الشيخ فلا شئ عليه حال الاكراه وعليه قضاؤه اذا زال. وهذه كحال - 00:20:50

النسيان. كمن اكره على ترك الصلاة حال حتى خرج وقتها فانه يلزمه قضاؤها اذا زال الاكراه. ولكن ما هي ضوابط الاكراه. هذه مسألة مهمة يتحجج بها كثير من الناس. ما هي ضوابط الاكراه - 00:21:10

الاول الضابط الاول قدرة المكروه قدرة المكروه على ايقاع العقوبة. الثاني ان تكون العقوبة معجلة لا مؤجلة. كان يقول مثلا افعل هذا والا ترى السنة القادمة بفعل بك كذا. نقول هذا لا يعتبر اكرها يعذر به صاحبه. الثالث - 00:21:30

ان يشق تحمل العقوبة او ما توعد به ان يشق تحمل العقوبة. الرابع عجز المكروه. عجز المكروه. والاخير ان يكون الاكراه بغير حق. ان يكون الاكراه بغير حق اما لو كان بحق ما يعتبر مكروه مثل انسان عليه دين والزمه رفظ السداد فالزمه القاظي بالسداد وهذا يجب

على القاظي ان يلزمه بالسداد فهذا الاكراه - 00:22:10

بالحق انسان مثلا الة من زوجته وتمت الاربعة اشهر فامر القاضي بالطلاق اكرام فيقول لا لاطلاق في اغلاق انا مكروه نقول يقع الطلاق لانه الزام او اكره بحق هذي ضوابط يذكرها اهل العلم في مسألة في هذه المسألة وهذي يحتاجها كثير من الناس في مسائل مثل

مسألة المرأة. اذا - 00:23:00

جاء معها زوجها في نهار رمضان يسأل كثير من النساء تقول مكروهه طيب اي اكره؟ قال بزعلتس هذا مو بكره بل حتى لو هدد بالطلاق مو باكره. لكن العبادة فلا يجوز طاعة فيها. انما الاكراه ان يلجأها - 00:23:30

بحيث لا تملك من امرها شئ. نعم. وتلك الموانع انما هي في حق الله لانه مبني على العفو والرحمة. اما في حقوق المخلوقين فلا تمنعوا من ظمان ما يجب ظمانه اذا لم يرضى - 00:23:50

صاحب الحق بسقوطه والله اعلم. كمن اكره على سرقة مال فلان. فيقول انا مكروه يهدد بالسلاح نقول انت مكروه لكن تظن. ان لم نصل الى المكروه. ان استطعنا ان نصل الى المكروه فهذا لا اشكال فيه. لكن - 00:24:10

الاصل انه يضمن لو اكل طعام لانسان ملك لانسان اكله ناسيا نسي واكل طعامه نقول يضمنه او لو كان جاهلا انه له فانه يضمنه. لو اكره على القتل اقتل والا - 00:24:30

قتلت. وقتل يقتل. يقتل. يقتل. لان هنا والقاعدة انه متى كان تظلمين المباشر فانه يظلمن. مباشر يعني الذي فعل ما فيه غرم او ما في

ضمان ما دام يمكن تضمينه فانه يظمن. اش دخلك؟ ها؟ اقول - [00:24:50](#)

القتل يقتلون يقتلونه المكره ذا يقتلونني. يقول طيب انت وش ذنبه؟ انت تقتل شهيدا في سبيل الله مكره التعدي على النفس. او لو ان انسان مثلا يعني من الامثلة التي تخرج عن هذه القاعدة انه التنظيم المباشر لو - [00:25:20](#)

ان انسانا اخذ اسدا ثم اطلقه على رجل فاكله. فهنا من المباشر؟ الاسد. الاسد. هل يضمن لا هنا لا يمكن تضمين المباشر. فنرجع على المتسبب. فينتقل التظمين من المباشر الى المتسبب - [00:25:40](#)

كذلك لو ان انسانا مثلا بجانبه رجل فاخذه برأسه فضرب به في رأس رجل اخر. وهذا رجل مثلا رأسه قوي فضرب في رأس ذاك في شهر دجاج ومات. هنا من من المباشر؟ لا يمكن تضمينه. لان المباشر هنا صار كالالة. كالالة - [00:26:00](#)

في يد المتسبب فالضمان هنا على المتسبب. فهذه قاعدة عامة كذلك مثلا الدواب اذا اكلت اه فقوم فانه الضمان على المتسبب وهو صاحبها. هذي مسائل تتعلق بالظمان. وهي محل في القواعد الفقهية. وش القاعدة يا شيخ؟ اذا لم اذا امكن تضمين المتسبب

المباشر فانه يظمن - [00:26:20](#)

وان لم يمكن وان لم يمكن فالظمان على المتسبب طيب في هذا الحمد لله نكون انتهينا من بابين عظيمين مهمين في هذه في اصول الفقه وهو باب الامر والنهي ننتقل ان شاء الله الى باب العام. تريدون نأخذ منه شيء باقي خمس دقائق. نأخذ تعريفه - [00:26:50](#)

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله العام تعريفه العام لغة الشامل واصطلاحا اللفظ المستغرق لجميع افراده بلا حصر مثل ان الابرار لفي نعيم. نعم هذا الباب باب المهم في اصول الفقه باب العام وسيأتينا ان شاء الله ما هو ضده وهو باب الخاص واهمية -

[00:27:30](#)

لان الاصل في خطاب الشرع هو العموم. لان الاصل في خطاب الشرع هو العموم ولذلك اذا اتى انسان يقول هذا خاص بكذا نقول اعطنا دليل على التخصيص. حتى حتى بالنبي صلى الله عليه وسلم. يقول مثلا هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام نقول ما الدليل

- [00:28:00](#)

حتى الخطابات التي تكون للنبي عليه الصلاة والسلام عامة لامته فهذا هو الاصل. فهم العام وتمييزه عن غيره مهم لطالب العلم في فقه النصوص وفقه الادلة التي يستدل بها في النصوص وسيأتينا ان شاء الله امثلة تعرف ان - [00:28:20](#)

فهمك للعام يريحك في مسألة في فهم آآ المراد بهذا النص وفقه النص. يقول الشيخ رحمه الله تعالى العام لغة الشامل ومنه سميت العمامة. سميت عمامة لاشتمالها على جميع الرأس. انها تشمل جميع - [00:28:40](#)

رأس فسميت العمامة احيانا لان الشامل نقول مثلا المطر شامل او مطر عام. يعني شمل الارض كلها. ثم قال واصطلاحا اللفظ

المستغرق لجميع افراده بلا حصر. يعني لا يستثنى منهم واحد. المثال ان الابرار لفي نعيم - [00:29:00](#)

هنا العام هنا كما سيأتينا ان شاء الله في الدرس القادم التي في الابرار هذه هي هذا هو الذي افادنا العموم. وهي الاستغراقية.

الاستغراقية كما سيأتي ان شاء الله فقله عز وجل ان الابرار لفي نعيم معناها كل الابرار في نعيم - [00:29:30](#)

كل الابرار بدون استثناء. في نعيم. هذا معناه في الفقه مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم آآ ثمن الكلب خبيث مثلا الكلب ايش

تفيد؟ جنس. الاستغراق. فثمن كل كلب خبيث - [00:30:00](#)

لو اتانا انسان يقول ما حكم بيع كلب الصيد؟ نقول الحديث هذا يدل على انه خبيث. محرم لقوله ثمن الكلب خبيث صيد كلب الزرع

كلب الحرث. مع الخلاف اللي فيها. لكن هذا يدل على صيغة. تدل على العموم - [00:30:30](#)

وهي وضابطها كما سيأتينا ان شاء الله لكن من باب التقديم لها ضابطها انك تستطيع تزيل الالف واللام وتضع مكانها كل كل ويستقيم

المعنى. تزيل الالف واللام وتضع كل يستقيم المعنى تماما. فقول عز وجل ان الابرار - [00:30:50](#)

اي لو قلت ان كل ابرار في نعيم اصح. اه والعصر ان الانسان لفي خسر كل انسان في خسر صحيح. فهذا معنى التي للاستغراق

وسياتي ان شاء الله الفرق بين الاستغراقية والجنسية والعهدية كلها ستمر بنا باذن الله عز وجل في الدرس القادم - [00:31:10](#)

طيب وعليك السلام ورحمة الله وبركاته - [00:31:40](#)